

## كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

- 19331 - من لم يصل ركعتي الفجر فليصلهما بعد ما تطلع الشمس .  
( حم ت ) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء في إعادتهما بعد طلوع الشمس رقم  
( 423 ) .  
وقال الحاكم في المستدرک ( 1 / 274 ) : صحيح على شرط الشيخين .  
ووافقه الذهبي . ص ( ك عن أبي هريرة )